في اصطلاحهم وقد عرفت ان تلك الجمل لا اسناد لها في الحال بل في الاصل والمبادر منها في الحال
ويجب حمل التعريفات على المبادر فلا حاجة الى لزوائه والرابع في تقسيم الاسناد هو اما انشائي
او اخباري والانشاء كلام لا يكون لنسبته الذهنية خارج تطابقه او لا تطابقه بل يكون نفسه محدثا
لنسبته وهذا معنى ما يقال الانشاء اثبات ما لم يكن كالامر والنهي فان معناهما اعني طلب الفعل او الترك
من الفاعل يحصلان بنفس الصيغة بخلاف الخبر فانه الذي يكون لنسبته خارج تطابقه فيكون صدقا او لا تطابقه
فيكون كذبا فلا يتصوران في الانشاء والاسناد الخبري ثلثة لانه اما ان يفيد ثبوت شيء لشيء نحو
زيد قائم او سلبه عنه نحو ليس زيد قائما فيسمى حمليا او ثبوته او سلبه عنه نحو ان جئت فانت
طالق ولست ان جئت بطالق فيسمى اتصاليا او ثبوت انفصاله او سلبه عنه نحو اما ان يكون
العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون العدد زوجا او زوج زوج فيسمى انفصاليا وليس
في طرفي الاخيرين اسناد وحكم بل في المجموع ففي الثاني يحكم باتصال الجزء الثاني للاول ولزومه له
او سلبه وفي الثالث بانفصال احدهما عن الآخر ومنافاته له او سلبه والجزء الاول منهما بجميع اجزائه
مسند اليه ويسمى مقدما والجزء الثاني كذلك مسند ويسمى تاليا فصدق موجبتهما انما هو بتحقق
اللزوم والمنافاة وكذبهما بعدم التحقق وسالبتهما على العكس ولا اعتبار لصدق الطرفين وكذبهما
لو اعتبر فيهما الحكم الحملي مثلا قوله تعالى ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين كلام صادق مع ان الطرفين
لو اعتبر فيهما الاسناد الحملي كانا كاذبين فاذا عرفت هذا فاعرف ان الكلام قد يتركب من اكثر من كلمتين
وان الحرف قد يكون جزءا منه مثلا الآية الدينية تشتمل على اكثر من عشر كلمات بعضها حروف وكلها ركن
حتى لو حذف بعضها لم يوجد الاسناد المقصود وما ذكره المصنف اقل ما يمكن ان يتركب منه ما له الاسناد
ولا يفهم هذا من عبارته بل يقتضي ان يوجد دائما في القسمين المذكورين لكونه من اسمين حالا كما بينا بخلاف
عبارة الكافية فانها عارية عن هذا الاقتضاء فالاوجه ان يقول الكلام ما له الاسناد واقفة اسمان

اسمان او فعل معه الخامس ان ما عدا المسند والمسند اليه من جهة الاعراب من الفضلات كذلك
هل يدخل في حقيقة الكلام ام لا وظاهر كلام المص والزمخشري حيث قال الكلام هو المركب
من كلمتين اسندت احديهما على الاخرى يقتضي خروج وظاهر عبارة الكافية يشعر الدخول والحق التفصيل
فان كان مغيرا كالاستثناء يكون ركن من الكلام يتوقف الاسناد والحكم على ذكره والا فلا اذ لو تحقق الاسناد
قبل المغير لزم التناقض في الاستثناء المتصل ووقوع الطلاق على جميع النساء والعتق على جميع العبيد
في قوله جميع نسائي طالق الا زينب وجميع عبيدي معتوق الا زيدا واللازم باطل فالملزوم مثله
فاعلم ذلك ينفعك في مواضع شتى وتم هذين البحثين عرفت ان مجرد زيادة حقيقة او حكما في قد
الاسناد لا يكفي الجمع لان طرفي المتصلة والمنفصلة لا يمكن التعبير عنهما بالمفرد كما بين في المنطق فلا يكونان في
حكم الكلمة وكذا نحو ما جاءني الا زيدا بل فائدته دخول جسق مهمل وديز مقلوب زيد فقط وقد فرغ
من الكلمة والكلام واقسامهما شرع في بيان الاسم وقسمه اولا فقال وهو اي الاسم معرب لو اختلف اخره
راجع الى الاسم لا المعرب وهو من اعربه اي اوضحه واظهره فالمعرب محل اظهار المعاني لانه محل
المظهر اعني الاعراب ومحل الشيء محل لوصفه والمراد بآخر الاسم ههنا هو الحرف الملفوظ آخرا عند الاضافة
ولو فرضا فيشمل الحقيقي كدال زيد والمجازي كدال يد فانه دية بعد حذف واو مسلمون على المختار بخلاف
التنوين ونوني التثنية والجمع بالعامل فيخرج نحو ابن هؤلاء وهذا ظاهر في الاعراب بالحركة
لانتقال الاسم من السكون اليها واما في الاعراب بالحروف فمشكل لوجودها قبل العامل مثلا
نحو مسلمون ومسلمين صيغ موضوعة قبل التركيب حتى اذا اردت تعداد جموع السالمة المذكرة
انما تقول مسلمون مؤمنون مصلحون او تقول مسلمين مؤمنين مصلحين وكذا التثنية وملحقاتها
والاسماء الستة المضافة فمسلمون ومسلمين مترادفان في اصل الوضع الا ان الواضع شرط
استعمال الاول عند ورود الرافع والثاني عند الناصب والجار فالعامل لا يحدث شيئا

Copyright © King Saud University